

فعالية لجان المراجعة للحد من آثار المحاسبة الإبداعية

د. شقيب عيسى ، زغاريحي، طالب دكتوراه

كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير
جامعة الجزائر3

ملخص:

الإبداع هو الإتيان بجديد أو إعادة تقديم القديم بصورة جديدة أو غريبة؛ بصورة أوضح التعامل مع الأشياء المألوفة بطريقة غير مألوفة، وهذا ما يرمي إليه الإبداع المحاسبي.

تأتي هذه الدراسة لتوضيح مدى مساهمة لجان المراجعة في الحد من ممارسات المحاسبة الإبداعية، لعلها تقدم بعض النتائج التي تفيد قطاع الأعمال في مجال تعزيز ثقة المستثمرين في التقارير المالية؛ وذلك بتقديم بيانات مالية خالية من الاحتيال. وذلك من خلال توضيح ماهية المحاسبة الإبداعية (الظهور وأسبابه، مفهومها ودوافع الإدارة من استخدامها)، لجان المراجعة وأهم عوامل تشكيّلها، الشروط الأساسية لتكوين لجنة المراجعة ذات فعالية لتحديد من آثار المحاسبة الإبداعية؛ في الأخير دراسة لحالة وواقع الجزائر من ممارسات المحاسبة الإبداعية.

الكلمات المفتاحية: الإبداع – المحاسبة الإبداعية – لجنة المراجعة – الفعالية.

Abstract :

Creativity is come up with anything new or re-old offer are new or strange; more clearly dealing with familiar objects in an unusual way, and this is what the creative accounting.

Creativity is come up with anything new or re - submit a new or old exotic ; clearly dealing with familiar things in an unfamiliar way , and this is what is intended to creative accounting .

This study comes to clarify the extent of the contribution of audit committees in the reduction of creative accounting practices , perhaps offer some results that benefit the business sector in the promotion of investor confidence in financial reporting; providing financial statements that are free from fraud. And that by clarifying what creative accounting (history , its causes , its concept and motives of the management of used) , audit committees and the most important factors of its formation, the basic conditions for the composition of the Audit Committee effective to limit the effects of creative accounting ; in the latter case study and the reality of Algeria of creative accounting practices.

Keywords: creativity - creative accounting - Audit Committee - Hits.

مقدمة:

تهتم المحاسبة بضبط العمليات المختلفة التي تقوم بها المؤسسة وفق قواعد ومبادئ دقيقة

؛

أدت الفضائح المالية للشركات العملاقة وما نتج عنها من حالات إفلاس وانحيار إلى الحاجة لإعادة النظر في هياكل مجالس الإدارة من وجهة نظر كل من المستثمرين والإدارة والمشرعين والباحثين، إذ تعود أسباب الانهيارات هذه إلى مجموعة من العوامل، أهمها لجوء الإدارة إلى بعض الإجراءات والسياسات المحاسبية سعياً وراء إحداث تحسين صوري (غير حقيقي) في ربحيتها أو في مركزها المالي، وذلك من خلال الاستفادة من تعدد البدائل المتاحة في السياسات المحاسبية المستخدمة عند إعداد التقديرات المحاسبية بما يخدم أهداف الإدارة دون أهداف الشركة، وهو ما يطلق عليه مصطلح (Créative Accounting) المحاسبة الإبداعية، ومثال على ذلك الشركتان الأمريكيتان (Worldcome, Xerox)، والشركة الإيطالية (Pramalat)، إذ تسبب التحايل والتضليل في طرائق استخدام المبادئ المحاسبية إلى حدوث تلك الانهيارات؛ مما دفع بمجلس الإدارة والمشرعين والباحثين بتوفير آليات مناسبة تحد من الممارسات المحاسبية المضللة، وتضمن اختيار سياسات إدارية وقرارات محاسبية مناسبة تنتج تقارير مالية موثوقة بها خالية من الاحتيال والتضليل، وذلك من خلال إيجاد جهة إشرافية رقابية تعمل إلى جانب الإدارة وتتولى مجموعة من المهام منها مراجعة السياسات المحاسبية المطبقة وتقديرات الإدارة بما يحقق أهداف الشركة ومن ثم تحد من ممارسات المحاسبة الإبداعية؛ لذلك يمكن طرح الإشكالية:

ما هي الخصائص النوعية التي يجب توفرها في لجان المراجعة للحد من ممارسات المحاسبة الإبداعية؟ وما هو واقع المؤسسة الجزائرية من ممارسات المحاسبة الإبداعية؟

لمحاولة الإجابة عن هاته الإشكالية الرئيسية يمكن طرح التساؤلات الفرعية التالية:

س 1: فيما تتمثل دوافع ظهور وتطبيق مفهوم المحاسبة الإبداعية؟

س 2: كيف تكون لجان المراجعة؟

س 3: ما أهم الصفات والنشاطات التي تمارسها لجان المراجعة للحد من ممارسات المحاسبة الإبداعية؟

س 4: أين تتجلى مساهمة المؤسسة الجزائرية في الحد من ممارسات المحاسبة الإبداعية؟

سنحاول الإجابة على هذه التساؤلات من خلال تحليل العناصر التالية:

أولاً: المحاسبة الإبداعية؛

ثانياً: الإطار النظري للجان المراجعة وعوامل تكوينها؛

ثالثاً: مقومات فعالية لجان المراجعة للحد من المحاسبة الإبداعية؛

رابعاً: واقع الجزائر في الحد من آثار المحاسبة الإبداعية.

أولاً: المحاسبة الإبداعية (Creative Accounting):

إن مفهوم المحاسبة الخلاقة أو الإبداعية وإن بدا للبعض مفهوما غريبا أو حديثا، إلا أنه في حقيقة الأمر ليس كذلك، إن هذا المصطلح يثير العديد من التساؤلات حول النشأة، المفهوم، سبب ظهورها ودوافع الإدارة من استخدامها؛ هذا ما سنتعرض إليه في هذا المحور.

أ. ظهور المحاسبة الإبداعية

إن المحاسبة الإبداعية تعد حدثا من مواليد الثمانينات ومن المحتمل أن تكون قد بدأت عندما واجهت الشركات صعوبات في فترة الركود التي حدثت في بداية تلك الفترة التي كان فيها الضغط لإنتاج أرباح أفضل بينما كان من الصعب إيجاد أرباح من أي نوع، وعندما اكتشفت الشركات بأن القوانين تخبرك فقط بما لا تستطيع فعله وليس ما تستطيع فعله، فإذا كنت لا تستطيع أن تكسب الأرباح فإنك تستطيع على الأقل أن تبتدعها، ولقد استمر الركود الأخير فترة طويلة مما تسبب في إجبار الكثير من الشركات التي أبلغت عن أرباح مبتدعة على التصفية.

وخلال العقدين الماضيين أخذ المختصون في علم المحاسبة والتدقيق بدراسة هذه الظاهرة فتناولها البعض بمفردات مختلفة ولكنها تحمل نفس المفهوم، ومنها المحاسبة الإبداعية، المحاسبة الابتداعية، المحاسبة الابتكارية، المحاسبة الاحتيالية، المحاسبة الخلاقة، وقدما خلال دراستهم وتحليلاتهم لهذه الظاهرة العديد من التعريفات التي وإن اختلفت في التعبير إلا أنها اتفقت في المضمون.¹

ف Smith 1992 وفقا لخبرته كمحلل استثماري يقول: "لقد شعرنا بأن الكثير من النمو الظاهري في الأرباح التي حدثت في الثمانينات كانت نتيجة لخفة يد البراعة المحاسبية وليس نتيجة للنمو الاقتصادي الحقيقي".² وفي ذلك الوقت كسبت المحاسبة الإبداعية الوقت للشركات، ولقد استمر الركود الأخير فترة طويلة وقد أجبرت الكثير من الشركات التي أبلغت عن أرباح "صورية" على التصفية.³

أ. مفهوم المحاسبة الإبداعية

كمال ناصر 1993: "تحويل الأرقام المالية المحاسبية من وضعها الحقيقي إلى الوضع الذي يفضلته معدو تلك الأرقام من خلال الاستفادة من القوانين المتاحة أو التغافل عن بعضها أو الاثنين معا".⁴ (Amat et al , 1998): "عملية يستخدم فيها المحاسبون معرفتهم بالقواعد المحاسبية في التلاعب في الأرقام الواردة في حسابات الشركات".⁵ هي عملية التلاعب في البيانات المالية باستخدام الخيار الانتقائي في تطبيق المبادئ المحاسبية والتضليل في الإبلاغ المالي وأية خطوات متخذة اتجاه إدارة المكاسب أو تلطيف صورة الدخل.

"مجموعة الأساليب والإجراءات التي يعتمد عليها المحاسب لتحقيق مصلحة بعض أصحاب المصالح في الشركة، وأن للمحاسبة الإبداعية مظهرين أولهما قانوني يصادق عليه مدقق الحسابات الخارجي وينتج من الاستفادة من الثغرات في القوانين والخيارات المتاحة في المعايير المحاسبية المعتمدة، وثانيهما غير قانوني يصادق عليه مدقق الحسابات الخارجي تواطئا ينتج من التلاعب والتحريف في الأرقام المحاسبية لإظهارها بما يفضل أن تكون عليه وليس ما يجب أن تكون عليه.

من التعاريف السابقة يمكن تلخيص أهم القواسم المشتركة في تلك التعريفات للمحاسبة الإبداعية بالنقاط الآتية:

- ✓ المحاسبة الإبداعية شكل من أشكال التلاعب والاحتيال في مهنة المحاسبة.
- ✓ ممارسات المحاسبة الإبداعية تعمل على تغيير القيم المحاسبية إلى قيم غير حقيقية.
- ✓ ممارسات المحاسبة الإبداعية تنحصر في إطار ممارسة الخيار بين المبادئ والمعايير والقواعد المحاسبية المتعارف عليها، وبالتالي فهي ممارسات قانونية.
- ✓ أن ممارسي المحاسبة الإبداعية غالبا ما يمتلكون قدرات مهنية محاسبية عالية تمكنهم من التلاعب بالقيم وتحويلها وتحويلها بالشكل الذي يرغبون فيه.⁶

III. أسباب ظهور المحاسبة الإبداعية:

يعتبر تضارب المصالح بين الأطراف المختلفة ذات العلاقة بالشركة المصدر الرئيس لظهور المحاسبة الإبداعية. فمصلحة المديرين في تقليل الضرائب والأرباح الموزعة، ومصلحة حملة الأسهم في تعظيم العائد على استثماراتهم، ومصلحة الموظفين في زيادة تعويضاتهم الإدارية المختلفة، والمسؤولين في تحصيل ضرائب أكثر. وتعدد المصالح - رغم تعارضها - هو ما تسبب في انتشار المحاسبة الإبداعية، وقد ذكر Revsine هذا الأمر في بداية التسعينات الميلادية، أي قبل انهيار Enron، حيث قال:

"في بعض الأحيان ومصحة طرف واحد أو أكثر من مختلف أطراف التقارير المالية، ينخرطون عمدا في ما يسمى تحريف الانتقائي للقوائم المالية. فعلى سبيل المثال، هذه التحريفات تسمح للمديرين لتحقيق أهداف مكافأة المساهمين للاستفادة من ارتفاع أسعار الأسهم ومدققي الحسابات لاسترضاء عملاء، وواضعي المعايير والمنظمين وصانعي القانون لتلبية الأهداف السياسية، والأكاديميين لكسب ود من المساهمات قسم الجامعات والعملاء التشاور". كما أن الاختيارية في المحاسبة المتمثلة في بدائل القياس المحاسبي والتقدير والإفصاح التي تتيحها المعايير المحاسبية، والتي تؤثر على مخرجات نظام المحاسبة سواء بالشكل أو المضمون، إضافة إلى الثغرات الموجودة في أساليب التدقيق الخارجي، كلها ساهمت في انتشار ظاهرة المحاسبة الإبداعية. إضافة إلى أن الحاجة إلى التوقعات المستقبلية، والحاجة إلى التقدير والحكم الشخصي، واختلافات توقيت بعض التعاملات المالية، واختلافات تصنيف القوائم المالية، كلها عوامل منحت المديرين الفرض لابتداع الأساليب المحاسبية القادرة على تعظيم المنافع المؤسسية أو الشخصية أو كليهما معا⁷.

IV. دوافع الإدارة استخدام لأساليب المحاسبة الإبداعية:

أ- التأثير على سمعة الشركة: تستخدم أساليب المحاسبة الإبداعية أحيانا بهدف تحسين القيمة المالية المتعلقة بأداء الشركات والتي لا تسمح ظروفها التشغيلية أو الاستثمارية من تحقيق هذا التحسن بشكل طبيعي ودون تدخل من إدارة الشركة، وإذا لم يحدث ذلك التدخل من قبل إدارة الشركة سوف تتأثر صورتها بسمعة سلبية تجاه السوق وخصوصا أمام مساهميها، لذلك فإن أحد دوافع استخدام أساليب المحاسبية الإبداعية يكون هدفه التأثير إيجابيا على سمعة المنشأة.

وأشير هنا إلى حادثة شهيرة حصلت في الولايات المتحدة الأمريكية تمثلت في قيام شركة k-mart بتغير في بعض سياساتها المحاسبية من أجل إظهار أرباح الربع السنوي بما يفوق 30% من قيمته الطبيعية في ظل السياسات المحاسبية السابقة وذلك كي يتزامن هذا مع خبر سيء يتمثل في تراجعها كأكبر شركة لبيع التجزئة في الولايات المتحدة من المركز الأول إلى الثاني وذلك بغرض إلهاء المستثمرين والمراقبين عن هذا الخبر، وأيضا من ضمن التأثير على سمعة الشركة يتم التأثير على سعر سهمها في أسواق رأس المال لأن بقاء هذا السهم كما هو سيؤدي إلى انخفاض مستمر لهذا السهم.

ب- الحصول على تمويل أو المحافظة عليه: غالبا ما تسعى إدارات الشركات إلى الحصول على التمويل اللازم بأشكاله المختلفة عندما تعاني الشركات من مشاكل في السيولة اللازمة لاستمرار عملياتها التشغيلية أو الاستثمارية وأحيانا لسداد التزاماتها، ولكي تحصل على تمويل من المؤسسات المالية فإنها سوف تخضع لشروط مرتفعة يجب توافرها قبل الموافقة على منح هذا التمويل ومن ضمن هذه الشروط الواجب توافرها للموافقة على التمويل هو أن يكون نتيجة النشاط والوضع المالي للشركة خلال الفترة من استلام التمويل لغاية سداد يسمح بسداد أصل التمويل والفوائد المترتبة عليه وهذا الشرط لا يمكن للمؤسسة المالية أن تقدره أو تتوقعه إلا من خلال قراءتها وتحليلها للوضع المالي السابق لهذه الشركات طالبة التمويل، وهنا تلجأ منشآت الأعمال إلى استخدام أساليب المحاسبة الإبداعية بهدف تحسين قيمتها الأمر الذي سيؤثر على اتخاذ القرار الانتماني لدى المؤسسات المالية.

ت- لغايات التلاعب الضريبي: تقوم بعض المنشآت المالية من خلال أساليب المحاسبة الإبداعية من تخفيض الأرباح والإيرادات وزيادة في النفقات وذلك من أجل تخفيض الوعاء الضريبي الذي سيتم احتساب قيمة الاقتطاع الضريبي بناء على قيمة هذا الوعاء.

أ. لغايات التصنيف المهني: تتنافس العديد من المنشآت المالية التي تعمل في ذات القطاع للحصول على تصنيف متقدم على منافسيها في عمليات التصنيف المهني الذي تجريه بعض المؤسسات الدولية والمحلية ويستند هذا التقييم على العديد من المعايير من ضمنها تقييم القيمة المالية ووضع الشركة من ناحية القوة المالية وبالتأكيد يستدل على هذا من خلال قراءتهم للقوائم المالية الصادرة عن تلك الشركات ولهذا تلجأ العديد من الشركات إلى تحسين قوائمها المالية للحصول على تصنيف متقدم وذلك باستخدام أساليب المحاسبة الإبداعية المختلفة.

ب. لتقوية فرص استفادة الإدارة من المعلومات الداخلية: أحيانا تسمح قوانين بعض الشركات من أن يقوم مدراء وموظفين الشركة من تداول سهم شركتهم بحرية كباقي المساهمين ففي هذه الحالة سيقوم هؤلاء المدراء من استخدام أساليب المحاسبة الإبداعية لتأخير خروج المعلومات الحقيقية إلى السوق الأمر الذي يقوي فرصتهم من الاستفادة بالمعرفة الداخلية لأخبار الشركة.

ت. الحصول على مكافآت كبيرة للمديرين: حيث يقوم المديرون بممارسة أساليب المحاسبة الإبداعية لزيادة الأرباح وخاصة إذا كانت الحوافز والمكافآت الخاصة بهم مرتبطة بتلك الأرباح.

ث. تجنب التكلفة السياسية: تتمثل تلك التكلفة في الأعباء التي قد تتحملها الوحدات الاقتصادية كبيرة الحجم نتيجة القوانين والأنظمة والمتطلبات التي تفرضها الدولة مثل قوانين زيادة معدلات الضرائب أو تحميل الوحدات الاقتصادية بأعباء اجتماعية مرتفعة.

ج. تخفيض احتمال انتهاء عقد الدين: إن اتفاقيات الديون غالبا ما يضع فيها الدائنون بعض القيود، مثل: قيود على التوزيعات المدفوعة أو إعادة شراء الأسهم أو إصدار ديون إضافية وإلى غير ذلك من الشروط، وهذه القيود في الغالب يعبر عنها على شكل نسب أو أرقام محاسبية، مثل: مستويات رأس المال العامل أو معدلات تغطية الفوائد أو صافي حقوق الملكية لهذا أحيانا تقوم الإدارة في الشركة التي ترتفع فيها نسبة الديون إلى حقوق الملكية أي تزداد فيها نسبة الرفع المالي إلى استخدام الطرق والسياسات المحاسبية التي من شأنها زيادة الأرباح لتجنب ما يسمى بالتقصير الفني Technical default في اتفاقيات الديون.⁸

ثانيا : الإطار النظري للجان المراجعة وعوامل تكوينها

لقد طرحت فكرة إنشاء وتكوين لجان المراجعة بغرض زيادة مصداقية وموثوقية القوائم المالية التي تعدها الإدارة للمساهمين والمستثمرين وكذلك لمساندة الإدارة العليا للقيام بمهامها المنوط القيام بها بكفاءة وفعالية، ولتدعيم استقلالية المراجع الداخلي، وحماية حيادية المراجع الخارجي، فضلا عن تحسين جودة أداء نظام الرقابة الداخلية، وما يتبعه من رفع كفاءة أداء عملية المراجعة.

أ. نشأة وتطور فكرة لجان المراجعة

ظهرت فكرة تكوين لجان المراجعة في الولايات المتحدة الأمريكية بعد التي الهزت المالية الناتجة عن التلاعب في التقارير المالية لشركة Mckesson & Robbins (SEC) التي أسفرت عن قيام كل من بورصة نيويورك (NYSE) ولجنة تداول الأوراق المالية (SEC) بالتوصية بضرورة تشكيل لجنة مكونة من الأعضاء غير التنفيذيين تكون مهمتها تعيين مراجع خارجي وتحديد أتعابه، والهدف من ذلك زيادة استقلاله في إبداء الرأي في التقارير المالية التي تصدرها الشركات؛

وفي عام 1967 أوصى المجمع الأميركي للمحاسبين القانونيين (AICP) جميع الشركات المقيدة في البورصة بضرورة إنشاء لجنة مراجعة تكون مسؤولياتها حل المشاكل التي قد تنشأ بين المراجع الخارجي وإدارة الشركة والمتعلقة بالنواحي المحاسبية وطريقة الإفصاح عن المعلومات المحاسبية في التقارير المالية؛

أما في عام 1972 فقد أصدرت لجنة تداول الأوراق المالية (SEC) توصيات بإنشاء لجان للمراجعة من الأعضاء غير التنفيذيين من مجلس الإدارة، كما طالبت الشركة بضرورة الإفصاح عن إنشاء لجان المراجعة؛

وفي عام 1987 أصدرت لجنة تريداوي Treadway Committee تقريراً يؤكد أهمية تشكيل لجان المراجعة من الأعضاء غير التنفيذيين، وحدد هذا التقرير أن المسؤولية الأساسية للجان المراجعة تتمثل في دورها في اكتشاف التلاعب والغش ومنعه في التقارير المالية؛

وفي عام 1999 أصدرت لجنة بلوريون Blue Ribbon Committee مجموعة من التوصيات بهدف زيادة أداء لجان المراجعة بما يهدف إلى زيادة جودة التقارير المالية؛

وفي عام 2002 صدر قانون ساربنس أوكسلي Sarbines - Oxley الذي ألزم الشركات جميعها بتكوين لجان المراجعة، وقد أكد أهمية دورها في منع حدوث الانهيارات المالية؛ وذلك عن طريق التأكيد على أهمية دورها في إعداد التقارير المالية.

أما على مستوى الوطن العربي فإننا نعرض تجارب بعض الدول العربية في هذا المجال وهي تجارب حديثة نسبياً، فقد صدر في المملكة العربية السعودية قرار وزاري رقم 903 تاريخ 1/23/1994 القاضي بأن تقوم كل شركة مساهمة بتشكيل لجنة من غير أعضاء مجلس الإدارة التنفيذيين ممن يتمتعون بمعرفة وخبرة بالقواعد المالية والمحاسبية تسمى لجنة المراجعة.

أما في الأردن فقد كانت البداية عام 1996 حيث ألزم البنك المركزي الأردني البنوك بموجب مذكرته (20720/68) بتشكيل لجان مراجعة من بين أعضاء مجلس الإدارة، وبناء عليه صدر عام 2000 قانون البنوك رقم 28 الذي أصبحت بموجبها البنوك ملزمة بتشكيل لجان مراجعة من قبل الأعضاء غير التنفيذيين؛

أما في عام 2008 فقد أصدرت هيئة الأوراق المالية تعليمات ألزمت بموجبها مجالس الإدارة بتشكيل لجان المراجعة وحددت مهامها وصلاحياتها. أما في سورية فقد صدر القرار رقم 8/6/2008 عن الحكومة السورية المتضمن تعليمات الإفصاح للجهات الخاضعة لإشراف هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية، وقد تضمن في المادة 16 منه بأنه يتوجب على مجلس إدارة الشركة المصدرة تشكيل لجنة مراجعة كما حدد مهامها وصلاحياتها .

وبتاريخ 2008/6/29 أصدرت هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية القرار رقم 31 المتضمن نظام الممارسات لإدارة الشركات (آليات حوكمة الشركات المساهمة) حيث ورد في المادة (12) منه بأنه يتوجب على مجلس الإدارة أن يصدر قراراً بتشكيل لجنة مراجعة من أعضائه غير التنفيذيين، كما تضمن القرار في الفصل الخامس منه ضوابط تشكيل لجنة المراجعة وصلاحياتها ومهامها.⁹ ويتبن مما تقدم إن فكرة تكوين لجنة مراجعة لم تنتشر على نطاق واسع في الولايات المتحدة الأمريكية إلا في السبعينات كنتيجة للضغط المكثف التي وضعتها هيئة تداول الأوراق المالية (SEC) وبورصة نيويورك للأوراق المالية (NYSE) والبورصة الأمريكية للأوراق المالية (AMEX) وكذلك المجمع الأمريكي للمحاسبين القانونيين (AICPA) على مجالس إدارات الشركات المساهمة العامة هناك.

II. مفهوم لجان المراجعة:

لا يوجد تعريف أو تحديد علمي دقيق للجان المراجعة، ولكنه يختلف باختلاف المحيط المهني، وكذا مصالحتها:

بنك بريطانيا عرف لجنة المراجعة بأنها: "لجنة فرعية تابعة لمجلس إدارة الشركة تكون مسؤولة عن متابعة المسائل المالية في الشركة وذلك لمساعدة مجلس الإدارة في اتخاذ القرارات المالية والتي قد لا يكون لديه الوقت أو الخبرة لمعرفة تفاصيلها".

أما المعهد الأمريكي للمحاسبين القانونيين (AICPA) بأنها: "الإدارة التي من خلالها يتم كبح جماح التصرفات غير الشرعية من قبل الإدارة العليا للشركات".¹⁰

لجنة منبثقة من مجلس إدارة الشركة وعضويتها قاصرة فقط على الأعضاء غير التنفيذيين الذين لديهم خبرة في مجال المحاسبة والمراجعة، وتكون مسؤولة عن الإشراف على عملية إعداد القوائم المالية، ومراجعة

- المبادئ والسياسات المحاسبية، ومراجعة وظيفتي التدقيق الخارجي والداخلي، ومراجعة الالتزام بقواعد حوكمة الشركات؛ وحول ما سبق يتضح من تلك التعريفات أنها تشترك في العناصر التالية:
- ✓ يتم اختيار لجنة المراجعة من قبل مجلس الإدارة، ومهمتها مساعدة مجلس الإدارة في أداء مهامه الرقابية.
 - ✓ تتألف لجنة المراجعة من أعضاء مجلس الإدارة غير التنفيذيين، ممن يتوفر فيهم الخبرة المالية والمحاسبية.
 - ✓ مسئولية لجنة المراجعة تتعلق بمراجعة عمليات التدقيق الداخلي والخارجي، وفحص أنظمة الرقابة الداخلية، ومراجعة إعداد التقارير المالية، وكذلك مراجعة الالتزام بقواعد حوكمة الشركات.
 - ✓ تعمل لجان المراجعة كحلقة وصل بين الإدارة والمدقق الداخلي والمدقق الخارجي.¹¹

III. أسباب إنشاء لجان المراجعة

- يمكن القول أن المحافظة على استقلال مدقق الحسابات الخارجي هو الأساس في نشأة فكرة وجود لجنة المراجعة؛ وقد ساعدت كثير من العوامل على زيادة الاهتمام بموضوع لجان المراجعة وأهم هذه العوامل:
- تزايد حالات الفشل المالي، الغش والتلاعب للعديد من الشركات والبنوك، إضافة إلى رغبة هذه المؤسسات في تدعيم عملية الرقابة على أنشطتها والتأكد من سلامة تطبيق المبادئ المحاسبية.
 - زيادة الضغوط من جانب مستخدمي القوائم المالية على الشركات والبنوك لإظهار نتيجة أعمالها ومركزها المالي بصورة حقيقية وسليمة.
 - حماية المساهمين وذلك بضمان تحقيق استقلال مراجع الحسابات الخارجي عن الإدارة في عملية إبداء رأيه الفني المحايد على القوائم المالية.
 - حاجة المساهمين في الشركات المساهمة إلى آلية إدارية تساهم في ضبط ورقابة أداء الإدارة كوكيل عنهم خاصة بشأن الأمور المالية والرقابية.
 - قد يحدث خلاف فيما يتعلق بعملية إعداد التقارير المالية، ما يترتب عليه عدم تدخل أعضاء مجلس الإدارة التنفيذيين في عملية إعداد التقارير، من هنا تبرز أهمية وجود أعضاء غير تنفيذيين داخل مجلس الإدارة.
 - كذلك فعلمية الإشراف الفعال على عملية إعداد التقارير يتطلب قدرا كبيرا من الخبرة والممارسة في المحاسبة والإدارة المالية، هذه الخبرة التي قد لا تتوافر لدى جميع أعضاء مجلس الإدارة في حين نجدها متوفرة لدى أعضاء لجنة التدقيق.¹²
 - عدم تجانس بين أعضاء مجلس الإدارة وضخامة عددهم أحيانا لا يتناسب مع القيام بمهام شاقة مثل المهام الموكلة إلى أعضاء لجان المراجعة.
 - مواعيد تقديم التقارير، فبعض الدول تتطلب النشر الفعلي لهذه التقارير سنويا، مما يستلزم قدرا كبيرا من الوقت والجهد، وقد يكون إشراك كافة أعضاء مجلس الإدارة في هذه العملية يستغرق وقتا طويلا إضافة إلى أنه لا يتسم بالكفاءة من ناحية تخصيص موارد مجلس الإدارة.¹³

IV. تشكيل لجان المراجعة وموقعها في الهيكل التنظيمي

- يتم تشكيل لجان المراجعة عادة في معظم دول العالم من قبل مجالس إدارة الشركات التي تتولى اختيارهم من الأعضاء غير التنفيذيين، وتحديد مهامهم وواجباتهم، وتحديد مكافأتهم وقبول استقالاتهم والاستغناء عن خدماتهم.
- وغالبا ما يكون أعضاء لجنة المراجعة من أعضاء مجالس إدارة ومدراء سابقين في شركات أخرى أو من كبار رجال الخدمة المدنية والمحاليين إلى المعاش أو محاسبين قانونيين، أو من بين أساتذة الجامعات أو السياسيين السابقين والذين لهم خلفية علمية وعملية في مجالات المحاسبة أو إدارة الأعمال أو التمويل أو الاقتصاد ممن يتمتعون بعقلية تحليلية ومقدرة على تقصي الحقائق.

ويتم اختيار لجنة المراجعة لمدة ثلاث سنوات وقد تصل هذه المدة إلى أكثر من سبع سنوات، ثم يتم تغيير جميع أعضائها لضمان استمرار استقلاليته وتجميع الحصول على خبرات وأفكار جديدة دائما، مع مراعاة أن مدة عضوية اللجنة يجب أن لا تتجاوز مدة عضوية مجلس الإدارة.

ويتم منح أعضاء لجان المراجعة مكافآت لقاء جهودهم المبذولة في أداء مهامهم، كما يجب أن تكون مكافآت أعضاء لجنة المراجعة كافية لجذب وتحفيز الأشخاص ذوي المهارات العالية، ويمكن أن تتضمن أتعاب سنوية وبدل حضور جلسات وأتعاب إضافية مقابل رئاسة اللجنة، وأن تتاح لأعضاء لجنة المراجعة الحصول على مكافآتهم في صور أسهم الشركة.

هذا ويتم عادة تحديد الخصائص والمؤهلات والخبرات المطلوب توافرها في أعضاء اللجنة، ومن ثم اختيار المرشحين الذين تتناسب خصائصهم مع طبيعة المهام المحددة لهم، وحيث أن لجنة المراجعة هي إحدى لجان مجلس الإدارة فهي تقوم بتقديم تقاريرها ونتائج أعمالها له.

وموقعها في الهيكل التنظيمي كجهة رقابية يتحدد بحسب تفويض مجلس الإدارة وضمن مسؤوليات وصلاحيات معينة، وبالتالي فهي بمثابة حلقة وصل بين مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية.¹⁴

ثالثا: مقومات فعالية لجان المراجعة للحد من المحاسبة الإبداعية

تعتبر لجان المراجعة حلقة الوصل بين مجلس الإدارة وكل من المدقق الداخلي والمدقق الخارجي، وهي تلعب دورا مهما في الرقابة والإشراف على عمليات الشركات، ويتطلب الوفاء الفعال بهذا الدور وجود أعضاء بهذه اللجان على مستوى ملائم من الالتزام والاستقلال والخبرة والمعرفة والمهارة، وأن يتمتع هؤلاء الأعضاء بالصلاحيات اللازمة للقيام بالمهام المنوطة بهم على أكمل وجه بهدف الحد من آثار المحاسبة الإبداعية.

لذلك فقد أكدت العديد من الهيئات والمنظمات في دول العالم المختلفة على هذه المفاهيم، من خلال تحديد القواعد التي تنظم تشكيل لجان المراجعة والمقومات الواجب توافرها بالشكل الذي يزيد من فاعلية تلك اللجان ويحقق أهدافها وصولا إلى المنافع المرجوة منها، وهذا موضوع هذا المبحث.

أ. خصائص أعضاء لجان المراجعة

إن نجاح لجنة المراجعة في القيام بمسؤولياتها ومهامها يتطلب توافر مجموعة من الخصائص في أعضائها تمكنهم من أداء أعمالهم بكفاءة وفاعلية ومن ثم تحقيق أهداف لجنة المراجعة. ومن أهم هذه الخصائص التي يجب أن يتمتع أعضاؤها، ما يلي:

1. **الاستقلالية:** يعتبر معيار الاستقلال عن الإدارة من أهم المعايير التي تركز عليها أغلب اللوائح المنظمة لعمل لجنة المراجعة، ويمثل هذا المعيار أحد أهم شروط اختيار أعضاء لجنة المراجعة حيث أنه من الضروري أن يكون أعضاء لجنة المراجعة مستقلين ظاهريا وحقيقيا عن إدارة الشركة بحيث لا يظهر لمجلس إدارة الشركة وجود علاقة مباشرة أو غير مباشرة بين أعضاء اللجنة ومدراء الشركة التنفيذيين.¹⁵

فقد وضعت إحدى اللجان الأمريكية تعريفا محدودا للاستقلال بالنسبة للأعضاء الذين ينضمون إلى لجان المراجعة، حيث أوضحت أن أعضاء لجنة المراجعة يتم اعتبارها مستقلين، إذا لم تكن لديهم أي علاقة بينهم وبين إدارة الشركة من شأنها التأثير عليهم في أداء واجباتهم، وتم وضع مجموعة من الأمثلة لهذه العلاقة منها ما يأتي:

- أن لا يكون من موظفي الشركة أو إحدى الشركات التابعة لها.
- أن لا يحصل على أي مكافأة مالية من الشركة أو إحدى الشركات التابعة لها، بخلاف المكافأة التي يحصل عليها مقابل الخدمة في مجلس الإدارة.
- أن لا يكون أحد أقاربه موظفا تنفيذيا داخل الشركة أو إحدى الشركات التابعة.
- أن لا يكون مديرا تنفيذيا في إحدى الشركات التي لها علاقات تجارية مع الشركة أو إحدى الشركات التابعة لها.

وفي حال توافر أحد هذه الأمثلة في عضو لجنة المراجعة لا يعد مستقلا، إذ ينبغي أن تفصح الشركات عن هذه العلاقة، بشرط أن انضمام هذا العضو إلى لجنة المراجعة سوف يحقق منافع ومزايا من شأنها تفعيل دور اللجنة في الوفاء بمسؤوليته.¹⁶

2. الخبرة المالية: إن تعقد الأدوات المالية الحالية، وتعقد هياكل رأس مال الشركات، وظهور صناعات جديدة، والتطبيق لمعايير المحاسبة كلها معا توضح أهمية وجود أعضاء لجنة مراجعة مؤهلين ذوي دراية مالية بحيث يكون لديهم القدرة على قراءة وفهم القوائم المالية بما في ذلك الميزانية العمومية للشركة، وقائمة الدخل، وقائمة التدفقات النقدية.

وفي هذا المجال قام Sarbanes- Oxley Act, of 2002 في الولايات المتحدة بوضع مجموعة من المتطلبات الواجب توافرها في عضو لجنة المراجعة:

- أن يكون مدققا خارجيا أو محاسبا سابقا أو حاصلا على شهادة علمية في مجال المحاسبة والمراجعة.
- لديه دراية كاملة بالمبادئ المحاسبية المتعارف عليها، وبكيفية إعداد القوائم المالية (GAAP)
- لديه خبرة في إجراءات عملية التدقيق التي يقوم بها المدقق الخارجي.¹⁷

3. عدد أعضاء اللجنة: يختلف عدد أعضاء اللجنة من شركة إلى أخرى ومن دولة إلى أخرى، وذلك وفقا لحجم مجلس الإدارة وحجم الشركة وطبيعة نشاطها؛ لكن وبغض النظر عن حجم الشركة ونشاطها ينبغي أن يكون عدد الأعضاء كافيا لتحقيق مزيج من الخبرات والقدرات التي تمكن اللجنة من القيام بالمهام الملقاة عليها وتحقيق أهدافها، مع الأخذ بالحسبان عدم زيادة هذا العدد بصورة قد تحد من اتخاذ القرارات بصورة سريعة وفعالة، وعدم تخفيضه بصورة تحد من أداء اللجنة لأعمالها بكفاءة وفعالية. وقد لوحظ من خلال الدراسات أن العدد الأمثل لأعضاء لجنة المراجعة يتراوح بين ثلاثة وخمسة إلى سبعة أعضاء، وذلك لضمان استقلالية اللجنة، كما هو الحال في الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا وأستراليا، وأن التشكيل الجيد للجان المراجعة يجب أن يجمع بين الخبرة ومناوئة العضوية لضمان استمرار عنصر الخبرة وتحديث وجهات النظر والآراء.¹⁸

4. الاجتماعات: إن تشكيل لجنة المراجعة لا يعني أن مجلس الإدارة يعتمد فعلا على لجنة المراجعة في تعزيز قدرته الرقابية على السلطات الإدارية بالمنشأة، مما يعني أن دورية الاجتماعات تعتبر مقياس غير متقن لنشاط اللجنة فهو لا يعطي أي مؤشر على العمل المنجز خلال هذه الاجتماعات أو على فعالية اللجنة في تحقيق ما هو مطلوب منها، ولكن من المؤكد أن اللجنة التي لا تجتمع أو تجتمع مرة واحدة في العام، فإن فعاليتها الرقابية تكون بعيدة الاحتمال، ولذا فإن الاجتماعات المتعددة للجنة يمكن أن تكون مقياسا جيدا يعكس مجهود أكبر لمراقبة السلطات الإدارية.

وعلى ذلك فإن عدد اجتماعات اللجنة أمر يخص اللجنة ذاتها حيث يتقرر وفقا لظروفها الخاصة، كما يرتبط بحجم الشركة من ناحية أخرى، فكلما زاد حجمها زاد تعقد وظيفة مراقبة السلطات الإدارية مما ينتج عنه زيادة في عمل اللجنة واحتياجها إلى مزيد من الاجتماعات. ومن ناحية التكاليف، فإن مجلس الإدارة الذي يعتمد على لجنة المراجعة في تحقيق بعض مسؤولياته الرقابية لن يمانع في تكبد تكاليف لجنة نشطة تجتمع بانتظام دوريا في حالة شعور المجلس بأن ذلك ضروريا لمراقبة السلطات الإدارية بالشركة.

وفي ضوء ما سبق فإن أربعة اجتماعات على الأقل خلال العام تعتبر الحد الأدنى المطلوب على النحو التالي:

❖ اجتماع يخصص لتخطيط أعمال اللجنة حيث تلقى خطة المراجعة الداخلية وخطة المراجعة الخارجية ويكون بعد الانعقاد السنوي للجمعية العامة للمساهمين.

❖ اجتماع يخصص لمناقشة نتائج أعمال المراجع الخارجي والقوائم المالية السنوية ويكون قبل انعقاد مجلس الإدارة المخصص للموافقة على التقرير السنوي.

❖ اجتماع خلال العام أو في وقت متأخر من العام لفحص مشاكل التقرير المالي ومتابعة تنفيذ ملاحظات المراجعون الداخليون والمراجعون الخارجيون.

❖ اجتماع يخصص للإعداد للاجتماع السنوي للجمعية العامة للمساهمين.¹⁹

II. صلاحيات لجان المراجعة

لا شك أن تحديد صلاحيات وسلطات لجنة المراجعة بصورة تفصيلية وواضحة سوف يمكنها من القيام بأعمالها بكفاءة وفعالية، الأمر الذي يستوجب منحها الصلاحيات التي تؤهلها للقيام بواجبها وتمكينها من اتخاذ القرارات التي تكفل تحقيق الأداء السليم لكافة أنشطتها.

حيث تستطيع اللجنة الاطلاع على كافة المعلومات والبيانات والتقارير والسجلات والمراسلات، وغير ذلك من الأمور التي ترى اللجنة أهمية الاطلاع عليها، ولها الحق في استدعاء أي موظف في الشركة وطلب أي معلومة منه، ولها أن تستعين بأي طرف خارجي لطلب المشورة سواء كانت قانونية أو فنية أو مالية أو إدارية وكذلك بإمكانها مناقشة المدقق الخارجي والتواصل معه والاستفسار منه عن أي أمر يخص الشركة، وعلى مجلس الإدارة اتخاذ كل الإجراءات التي تكفل للجنة القيام بدورها وتأدية مهامها.

III. آليات عمل لجنة المراجعة

من الأهمية وضع خطة متكاملة لتنفيذ آليات ومهام عمل اللجنة بالكفاءة وفعالية، وذلك من خلال:

1. إدراج جميع المهام والمسئوليات التي ينبغي أن تقوم بأدائها لجنة المراجعة في ميثاق مكتوب ويصادق عليه مجلس الإدارة.
2. أن يقوم رئيس اللجنة بعمله على أساس التفرغ الكامل، للتنسيق الدائم بين مجلس الإدارة والإدارات التنفيذية والأعضاء الآخرين.
3. أن تعقد اللجنة اجتماعاتها بشكل دوري، كما يمكن أن تعقد اجتماعات أخرى كلما دعت الحاجة لذلك.
4. تدعو اللجنة لحضور اجتماعاتها من تراه من المديرين أو الموظفين أو غيرهم.
5. تقوم اللجنة بتوفير الموارد اللازمة لقيام اللجنة بمهامها وتحمل مسئولياتها، سواء كانت موارد مالية أم بشرية.
6. قيام اللجنة بإصدار تقريرها سنوياً يتم نشره ضمن التقارير السنوية، بحيث يتضمن المهام التي نفذتها فعلاً خلال العام، وكذلك عدد أسماء أعضاء لجنة المراجعة والخبرات العلمية والعملية المتوافرة لديهم، وأيضاً عدد اجتماعات اللجنة أثناء العام ونسبة حضور كل عضو فيها.²⁰

IV. نشاطات لجان المراجعة للحد من ممارسات المحاسبة الإبداعية

إن قيام لجنة المراجعة بمهامها ينحصر في مساعدة مجلس الإدارة على أداء مهامه بكفاءة وفعالية والوفاء بمسؤولياته وتنفيذ مهامه الأساسية وخاصة في مجال النظم المحاسبية، وإعداد التقارير المالية، ودعم أنظمة الرقابة الداخلية، ودعم استقلالية المراجعين الداخليين الخارجيين، وقد تختلف مهام لجنة المراجعة من دولة إلى أخرى، وقد تتنوع على أساس نوع ودرجة تعقيد حجم الأعمال.

وقد استقر رأي معظم الكتاب وأسفرت الممارسة العملية عن أن المهام الرئيسة للجنة المراجعة تكمن في أربعة مجالات أساسية هي كالآتي:

- 1- الإشراف والرقابة على التقارير المالية وفحصها.
- 2- دعم وظيفة المراجعة الخارجية.
- 3- دعم وظيفة المراجعة الداخلية.
- 4- دراسة نظم الرقابة الداخلية وتقييمها.
- 5- دعم حوكمة الشركات.
- 6- إدارة المخاطر في الشركات.

وبناء على ما سبق، يمكن عرض النشاطات التي تمارسها لجنة المراجعة، والتي تحد من ممارسات المحاسبة الإبداعية، لكل مهمة من مهامها على حدة وفق الآتي :

1) الإشراف والرقابة على التقارير المالية وفحصها: تتمتع لجان المراجعة بدور حاسم في المراقبة والإشراف على نشاطات الشركة المتعلقة بإجراءات إعداد التقارير المالية التي تقع على عاتق الإدارة وتتجلى نشاطاتها في النواحي التالية:

- مراجعة السياسات المحاسبية المطبقة وتقديرات الإدارة والتأسيس لإجراءات محاسبية فعالة.
- التأكد من أنه تم الإفصاح عن السياسات والمبادئ المحاسبية التي تم اتباعها في إعداد التقارير المالية.
- التأكد من أنه تم الإفصاح عن التغيرات في السياسات المحاسبية لتعرف أثرها في التقارير المالية.
- تقييم سياسات الإفصاح المطبقة في ضوء أهداف التقارير المالية وغاياتها.
- التأكد من كفاية وملاءمة الإفصاح لتحقيق مستوى مرض من المنفعة للتقارير المالية.
- تسوية قضايا الإفصاح المهمة بناء على رأي مراجع الحسابات الخارجي.
- مناقشة التقارير المالية الربعية والسنوية مع الأطراف المعنية داخل الشركة.
- الحد من خطر التقارير المالية الاحتيالية عن طريق تحديد العوامل التي تقود إلى تقارير مالية احتيالية وتعريفها.

2) دعم وظيفة المراجعة الخارجية: تؤدي لجنة المراجعة دوراً مهماً في تحسين جودة المراجعة الخارجية؛ الأمر الذي من شأنه أن يؤدي إلى زيادة ثقة المستثمرين والأطراف الخارجية في التقارير المالية، وذلك من خلال دورها في:

- ترشيح وتعيين المراجع الخارجي ذي الخبرة والكفاءة الملائمة.
- تحديد أتعاب المراجع الخارجي.
- مساعدة المراجع الخارجي في أداء مهامه والمحافظة على استقلاله.
- حل النزاعات التي قد تنشأ بين المراجع الخارجي والإدارة.
- تحقيق التنسيق بين المراجع الخارجي والمراجع الداخلي.
- تحديد مجال المراجعة ودراسة ملاحظات المراجع الخارجي وتوصياتها.
- الإشراف على خدمات التأكيد التي يقدمها المراجع الخارجي.
- مناقشة المراجع الخارجي بمدى فعالية السياسات والممارسات المحاسبية المطبقة.

3) دعم وظيفة المراجعة الداخلية: يرى أغلب الباحثين أنه لا بد من وجود علاقة قوية بين لجنة المراجعة والمراجعة الداخلية، وذلك بهدف التغلب على مشكلات إعداد التقارير المالية، وزيادة فعالية لجنة المراجعة. لذلك يمكن توضيح النشاطات التي تقوم بها لجنة المراجعة فيما يتعلق بدعم وظيفة المراجعة الداخلية على النحو الآتي:

- فحص نشاطات المراجعة الداخلية ومراجعتها.
- فحص خطط المراجعة الداخلية وموازناتها ووظيفتها.
- فحص نتائج المراجعة الداخلية.
- تقييم أداء وظيفة المراجعة الداخلية.
- المشاركة في تعيين موظفي قسم المراجعة الداخلية وترقيتهم وتغييرهم في ضوء كفاءتهم ومؤهلاتهم.
- المشاركة في تحديد أتعاب موظفي قسم المراجعة الداخلية وتعويضاتهم.

- فحص الإجراءات المتبعة من قبل قسم المراجعة الداخلية في تقييم مخاطر التكنولوجيا ومخاطر الإستراتيجية ومخاطر الأعمال.
- على لجنة المراجعة أن تقرر هل من الأفضل للشركة الاستعانة بمصادر خارجية لأداء المراجعة الداخلية؟.

4) دراسة نظم الرقابة الداخلية وتقييمها: أكدت أغلب الدراسات أن من أهم مسؤوليات لجنة المراجعة دورها في فحص نظام الرقابة الداخلية، وهو ما أوصت به لجنة تريداوي (Treadway Committee) وذلك لما توفره من تأكيد معقول بخصوص عدم وجود تحريفات بالقوائم المالية؛ وذلك من خلال دورها الإشرافي على إجراءات فحص نظام الرقابة الداخلية وتقييمه، ويمكن أن نبين أهم النشاطات التي تقوم بها لجنة المراجعة تجاه الرقابة الداخلية:

- تقييم ومناقشة مدى كفاية نظام الرقابة الداخلية مع كل من إدارة الشركة والمراجع الداخلي والخارجي، الذي من شأنه أن يؤثر في جودة التقارير المالية.
- دراسة ومناقشة خطط الإدارة للتعامل مع نقاط الضعف المهمة، وخططها المتعلقة باتخاذ الإجراءات التصحيحية.
- مناقشة مدى الالتزام بالقوانين والأنظمة مع كل من الإدارة والمراجع الداخلي والخارجي، وإن دعت الحاجة الاتصال بالمستشار القانوني للشركة.
- دراسة ومراجعة التقارير الخاصة بتطوير إجراءات العمل والنظم المحاسبية والإجراءات المالية والإدارية وإجراءات المراجعة الداخلية واقتراح التعديلات الواجب إدخالها.
- العمل على دعم فعالية هيكل الرقابة الداخلية.

5) دعم آليات حوكمة الشركات: أصدرت مؤخرا العديد من أسواق المال العالمية مجموعة من القوانين التي تدعو لضرورة الالتزام بمبادئ حوكمة الشركات والتي يعد تشكيل لجنة المراجعة أحد مبادئها الأساسية والتي تؤدي إلى الحد من التقارير المالية الاحتمالية مما يزيد في ثقة المستثمرين بتلك القوائم؛ وذلك من خلال قيام لجان المراجعة بالنشاطات الآتية:

- الرقابة على أعمال الشركة.
- الحد من إساءة استخدام مجلس الإدارة لسلطاته.
- تقييم قرارات مجلس الإدارة جميعها.
- مشاركة المساهمين في الرقابة على الإدارة.
- الإشراف على أعمال المراجعة الداخلية والخارجية ومناقشة نتائجها.
- أن تكون التقارير المالية على مستوى عال من الإفصاح والشفافية والملاءمة لمستخدميها.
- التأكد من عدم وجود أي تضارب في المصالح ينتج عنه قيام الشركة بعقد صفقات أو عقود مع أطراف ذوي العلاقة.

6) إدارة المخاطر في الشركات: فضلا عن النشاطات السابقة التي تقوم بها لجان المراجعة فإنه يقع على عاتقها نشاطات إضافية تتعلق بالإشراف على المخاطر التي يمكن أن تتعرض لها الشركة؛ وذلك من خلال النقاط الآتية:

- الإشراف على إدارة المخاطر.
- مساعدة الإدارة في تصميم إستراتيجية إدارة المخاطر تبعا لأنواع المخاطر المختلفة.
- تقدير مخاطر الاحتيال في كل مستوى من مستويات الإدارة.
- المساهمة في فهم المخاطر لاستثمار الفرص وتخفيف حالة عدم التأكد.

- فهم العلاقة بين إدارة المخاطر ككل والتقارير المالية.
- تقييم كفاية الرقابة على المخاطر بما فيها المخاطر الخارجية.²¹

رابعاً: واقع الجزائر في الحد من آثار المحاسبة الإبداعية

لقد كان من الواجب الضروري على الجزائر أن تواكب التغيرات الحاصلة في المجال الاقتصادي على مستوى المحيط الدولي من جهة، ومن جهة أخرى ظهور بعض مؤشرات الأداء السلبي للمؤسسات الجزائرية خاصة وللاقتصاد الجزائري عامة، كتصنيف الجزائر ضمن الدول التي يستفحل بها الفساد، فقد صنفت من قبل منظمة الشفافية الدولية في المرتبة 112 من مجموع دول العالم سنة 2011 رغم الإجراءات والتدابير المتخذة؛ مما دفع بالمشروع الجزائري في الشروع في الإصلاحات الاقتصادية قصد مواكبة وتدارك الوضع.

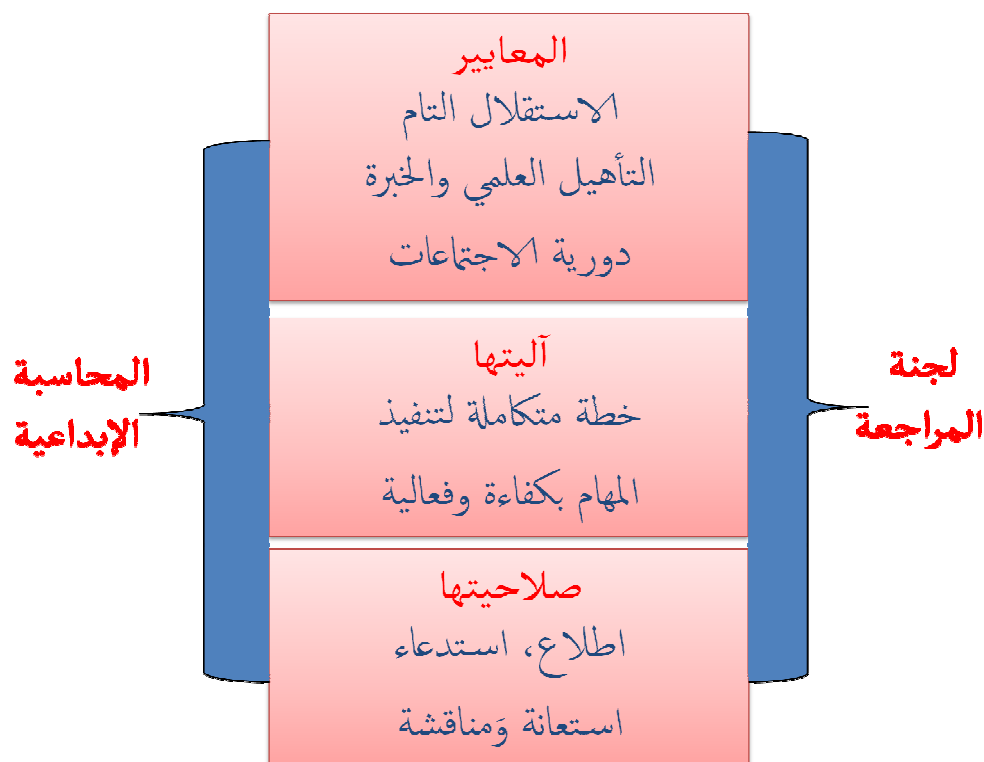
من الإجراءات والتدابير المتخذة إصدار قانون يترجم نصوص الاتفاقية الدولية لمكافحة الفساد عام 2006، إصدار مراسيم تطبيقية تحدد تركيبة الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته وكيفية تسييرها، إصدار قانون مكافحة غسيل الأموال بتاريخ 05 أفريل 2005، وذلك بعد قضية بنك الخليفة. وقصد تفعيل هذه الإجراءات والتدابير تم إنشاء الجمعية الجزائرية لمكافحة الفساد وهي فرع لمنظمة الشفافية الدولية، والتي أعدت تقارير عن الظاهرة تؤكد الانتشار الواسع لكافة أنواع الفساد الإداري والمالي.

تجلى دعم صندوق النقد الدولي والبنك العالمي لهذه التدابير والإجراءات من خلال تقديم توجيهات للسلطات العمومية، مما دفع بالدولة إلى تكوين لجنة الحكم الراشد، خاصة وأن الجزائر تعتبر من المبادرين في مشروع النيباد الذي يقضي بخضوع الدول الأعضاء لتقييم دوري فيما يتعلق بالحوكمة. من المؤشرات الدالة على توجه السلطات العمومية الجزائرية نحو مكافحة المحاسبة الإبداعية والفساد المالي بشكل عام ما يلي:

- الانتقال إلى الاقتصاد السوق، مما ووجب على المؤسسة الجزائرية الخضوع للالتزامات الدولية والتي تعتمد على الشفافية والإفصاح في إعداد ونشر القوائم المالية. وهذا ما استدعى مراجعة النظام المحاسبي باعتماد نظام محاسبي ومالي جديد وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية شرع في العمل به ابتداءً من سنة 2010.
- إلزام شركات ذات المسؤولية المحدودة اعتماد مراجع حسابات خارجي يعمل وفق مدونة السلوك والأخلاقيات، بعدما كان هذا الإلزام يخص شركات الأسهم فقط. مع إلزامها بنشر النتائج المحاسبية في قوائم مالية معبرة عن المركز المالي.
- فتح النقاش حول ضرورة تنظيم مهنة المحاسبة بشكل يمنحها حرية واستقلالية أكبر بتمكين المهنيين من تنظيم أنفسهم بعيداً عن محاولات التدخل الحكومي.
- إصلاح المنظومة المصرفية، ومحاولة تعزيز دور الرقابة الداخلية، كخطوة لإلزام البنوك الجزائرية بالعمل وفق مبادئ الحوكمة المصرفية.
- إنشاء بورصة الجزائر بغرض إيجاد بدائل تمويلية.
- مراجعة القانون التجاري بشكل يوضح كيفية إسناد وتوزيع المسؤوليات داخل المؤسسات. فعادة ما تقع إدارة مجموعة كبيرة من المؤسسات على عاتق رئيس مدير عام، وهذا الأسلوب قليل الفعالية فيما يتعلق بالمراقبة والمساءلة، لأن النصوص القانونية تقضي بأن يراقب مجلس الإدارة المدير العام، ويفقد مجلس الإدارة هذا الدور عندما يكون رئيسه هو المدير العام.
- ساهمت هذه الإصلاحات وغيرها من الإصلاحات في تفعيل المؤسسة الجزائرية، وذلك من خلال الحد من الفساد المالي والإداري المنتشر بشكل كبير. من خلال محاولتها للتحسيس وإخطار المحاسبين والممارسين من

مدققين داخليين وخارجيين بخطورة الوضع وبضرورة التقيد بالمواثيق المهنية خاصة المتعلقة منها بالجانب الأخلاقي للحد قد الإمكان من الممارسات السلبية للمحاسبة الإبداعية.²²

في الأخير يمكن اقتراح إطار عام لتفعيل لجنة المراجعة للحد من آثار المحاسبة الإبداعية في الجزائر للارتقاء بالمهنة وذلك في الشكل التالي:



الخاتمة:

- بعد محاولة العرض النظري لمهية كل من المحاسبة الإبداعية وكذلك لجنة المراجعة، ومحاولة إيجاد العلاقة الترابطية بينهما، توصلنا إلى النتائج التالية:
- الفضاء المالي للشركات العملاقة وما نتج عنها من حالات إفلاس وانهيار، دفعت بمجلس الإدارة والمشرعين والباحثين بتوفير آليات مناسبة تحد من الممارسات المحاسبية المضللة.
 - وبذلك طرحت فكرة إنشاء وتكوين لجان المراجعة لغرض مساندة الإدارة العليا للقيام بمهامها المنوط القيام بها بكفاءة وفعالية.
 - الكفاءة في الإدارة العليا يعني كفاءة لجنة المراجعة بدون مناقض.

في الأخير نجد القانون رقم 10 – 01 المؤرخ في 16 رجب عم 1431 الموافق 29 يونيو سنة 2010، يحدد بالتفصيل مهام الخبير المحاسبي، محافظ الحسابات والمحاسب المعتمد. رغم كل هذا من حين لآخر نسمع خبر فشل وانهيار وفضائح في مؤسسات اقتصادية خاصة وأشد من ذلك عندما تكون مؤسسة عمومية تمس بسمعة الدولة ووطنيا ودوليا؛ وبعد توضيحنا للدور الفعال التي تضيفه لجان المراجعة، يمكن بعث رسالة للمشرعين لإضافتها والدفاع عنها في القانون التجاري، لكي تساهم في شفافية وصدق المعلومة المالية من جهة وفي تطور المؤسسة الاقتصادية الجزائرية من جهة أخرى، وفي تنمية، تتطور وازدهار الاقتصاد الجزائري.

الإحالات والمراجع:

- ¹ - عماد الأغا (2012)، "المحاسبة الإبداعية"، مجلة مال وأعمال، الكلية الجامعية للعلوم التطبيقية، جامعة الأزهر؛ العدد الثاني؛ ص 17.
- ² - عماد سليم الأغا، " دور حوكمة الشركات في الحد من التأثير السلبي للمحاسبة الإبداعية على موثوقية البيانات المالية"، رسالة ماجستير في المحاسبة، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، جامعة الأزهر - غزة؛ 2011؛ ص 81.
- ³ - ليندا حسن نمر الحلبي؛ " دور مدقق الحسابات الخارجي في الحد من آثار المحاسبة الإبداعية على موثوقية البيانات المالية الصادرة عن الشركات المساهمة العامة الأردنية"؛ رسالة ماجستير في المحاسبة؛ كلية الدراسات العليا؛ جامعة الشرق الأوسط؛ عمان - الأردن؛ 2009؛ ص 8.
- ⁴ - Oriol Amat and John Blake and Jack Dowds; THE ETHICS OF CREATIVE ACCOUNTING ; Economics Working Paper ; December 1999 ; P3.
- ⁵ - www.wikipedia.org 05/12/2013 9:00
- ⁶ - ليندا حسن نمر الحلبي؛ مرجع سابق؛ ص 7 و 9.
- ⁷ - www.wikipedia.org 05/12/2013 9:00
- ⁸ - عماد الأغا (2012)، مرجع سابق؛ ص 19 و 20.
- ⁹ - رشا حمادة (2010)، " دور لجان المراجعة في الحد من ممارسات المحاسبة الإبداعية"، مجلة العلوم الاقتصادية والقانونية؛ كلية الاقتصاد؛ جامعة دمشق؛ العدد الثاني؛ ص 99-101.
- ¹⁰ - <http://www.aazs.net/t5695-topic>. 04/12/2013 22:00
- ¹¹ - إياد سعيد محمود الصوص؛ " مدى فاعلية دور لجان المراجعة في دعم آليات التدقيق الداخلي والخارجي (دراسة تطبيقية على البنوك العاملة في فلسطين)"؛ رسالة ماجستير في المحاسبة والتمويل؛ كلية التجارة؛ الجامعة الإسلامية - غزة؛ 2012؛ ص 31 و 32.
- ¹² - حسين أحمد دحدوح (2008)، " دور لجنة المراجعة في تحسين كفاية نظم الرقابة الداخلية وفعاليتها في الشركات"، مجلة العلوم الاقتصادية والقانونية؛ كلية الاقتصاد؛ جامعة دمشق؛ العدد الأول؛ ص 255-256.
- ¹³ - خنشور جمال وخير الدين جمعة؛ " دور لجان مراجعة الحسابات في تفعيل حوكمة الشركات"، الملتقى الوطني حول حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري يومي 06 / 07 ماي 2012؛ مخبر مالية، بنوك وإدارة الأعمال؛ جامعة محمد خيضر - بسكرة؛ ص 09.
- ¹⁴ - إياد سعيد محمود الصوص؛ مرجع سابق؛ ص 36 و 37.
- ¹⁵ - عبد الله علي المنيف و عبد الرحمن إبراهيم الحميد (1998)، " مهام لجان مراجعة ومعايير اختيار أعضائها (دراسة تطبيقية في المملكة العربية السعودية)"؛ مجلة جامعة الملك عبد العزيز؛ كلية العلوم الإدارية؛ الرياض؛ العدد 11؛ ص 46.
- ¹⁶ - حسين أحمد دحدوح (2008)، مرجع سابق؛ ص 259.
- ¹⁷ - نبيه توفيق المرعي؛ " دور لجنة التدقيق في تحسين وظيفة التدقيق الداخلي في شركات التأمين الأردنية"؛ رسالة ماجستير في المحاسبة؛ كلية الدراسات الاقتصادية والإدارية والمالية؛ جامعة جدارا؛ غزة؛ 2009؛ ص 28.
- ¹⁸ - حسين أحمد دحدوح (2008)، مرجع سابق؛ ص 261.
- ¹⁹ - عماد وليم تامر؛ " دور لجان المراجعة في تدعيم استقلال المراجع الداخلي في البنوك التجارية"؛ <http://www.aliahmedali.com>
- ²⁰ - إياد سعيد محمود الصوص؛ مرجع سابق؛ ص 45 - 47.
- ²¹ - رشا حمادة (2010)، " دور لجان المراجعة في الحد من ممارسات المحاسبة الإبداعية"؛ مجلة العلوم الاقتصادية والقانونية؛ كلية الاقتصاد؛ جامعة دمشق؛ العدد الثاني؛ ص 102-107.
- ²² - عطوي سميرة وبديسي فهيم (2012)، " الحوكمة وقاية من الفساد الإداري والمالي الناتج عن المحاسبة الإبداعية - حالة الشركة الأمريكية لتسويق الكهرباء والغاز الطبيعي (Enron)"؛ مجلة العلوم الإنسانية؛ جامعة محمد خيضر بسكرة؛ العدد 28/27؛ ص 32 و 33.